سَمَّتْنِي بِهِ أَهْلِي وَرَوَى ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ آمِنَةَ لَمَّا حَمَلَتْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا حَمَلْتِ سَيِّدَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَإِذَا وَقَعَ عَلَى
الْأَرْضِ فَقُولِي أُعِيذُهُ بِالْوَاحِدِ مِنْ شَرِّ كُلِّ حَاسِدٍ
ثُمَّ سَمِّيهِ مُحَمَّدًا فَلَمَّا وَضَعَتْهُ سَمَّتْهُ مُحَمَّدًا وَأَمَّا الثَّالِثُ
فَنَقُولُ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ
ابْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ
ابْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ
كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِلْيَاسَ بْنِ مُضَرَ
ابْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ وَعَدْنَانُ مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ بْنِ
إِبْرَهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَهَذَا النَّسَبُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ إِلَى
عَدْنَانَ وَأَمَّا مَا بَيْنَ عَدْنَانَ إِلَى إِسْمَعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
فَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ النَّسَبِ فِي أَسْمَائِهِمْ ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ أَسْمَاءٌ أُخَرُ غَيْرُ مُحَمَّدٍ وَذَلِكَ مِثْلُ
أَحْمَدَ وَالْمَاحِي وَالْحَاشِرِ وَالْمُبَشِّرِ وَالنَّذِيرِ وَمُصْطَفَى

طه

وَطه وَجُمْلَةُ أَسْمَائِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفٌ عَلَى مَا
ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْعَرَبِيِّ فِي شَرْحِهِ لِكِتَابِ التِّرْمِذِيِّ
فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى أَلْفَ اسْمٍ قَوْلُهُ
وَآلِهِ أَيْ أَهْلِهِ وَاخْتَلَفُوا فِيهِ آلُهُ ذُرِّيَّتُهُ وَقِيلَ الْأَتْقِيَاءُ
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آلِي كُلُّ تَقِيٍّ
مُؤْمِنٍ وَقَالَ فَخْرُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ آلُ الرَّسُولِ مَنِ
اتَّبَعَهُمْ وَآمَنَ بِهِمْ ثُمَّ آلُ كُلِّ وَإِنْ كَانَ فِي الْأَصْلِ هُوَ
الْأَهْلُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ خُصَّ اسْتِعْمَالُهُ بِالْأَشْرَافِ فَلَا يُقَالُ
آلُ الْحَائِكِ وَآلُ الْحَجَّامِ وَإِنَّمَا يُقَالُ آلُ فِرْعَوْنَ لِتَصَوُّرِهِ
بِصُورَةِ الْأَشْرَافِ ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ جَائِزَةٌ
عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ وَأَمَّا عَلَى سَبِيلِ الْأَصَالَةِ فَمَكْرُوهَةٌ وَالْقِيَاسُ
جَوَازُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى هُوَ الَّذِي
يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى إِلَّا أَنَّ الْعُلَمَاءَ كَرِهُوا
إِفْرَادَ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ بِذَلِكَ لِأَنَّ ذَلِكَ صَارَ شِعَارَ الْأَنْبِيَاءِ

Copyright © King Saud University